

سلسلة (المنهاج لإرشاد المعتَمِر والحَاجِّ)

# الأَرْبَعُونَ

للحَاجِّ والمُعْتَمِرِ

جَمَعَهَا

أبو محمَّد عبدُ الله بن أحمد بن لَمَح

الخَوْلَانِي

## المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده  
لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله  
عليه وعلى آله وصحبه وسلم.

أما بعد

فهذه أحاديث صحيحة في أبواب ومسائل مهمّة  
متعدّدة يحتاجها الحاجّ، جمعتها بين الظهر والعصر من  
يوم الأربعاء ٢٦ من شهر ذي القعدة عام ١٤٤٧ من  
الهجرة.

وكان الحامل عليه أني أردت أن أرشد الحجاج إلى  
كتيب مختصر فيه طائفة من الأحاديث الصحيحة ممّا  
يحتاجونها ليحفظوها ويقرأوها ويفهموها ويشغلوا  
بعض أوقاتهم بها، فلم أظفر بما يُناسب ما قصّدت.

أسأل الله أن يكتب لنا بذلك عظيم الأجر، وأن ينفع بها  
كاتبها وقارئها وناشرها. والحمد لله رب العالمين

### الحج من أركان الإسلام

عن ابن عمر رضي الله عنهما قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بُنِيَ  
الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ، شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا  
عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ،  
وَصَوْمِ رَمَضَانَ» متفق عليه.

### الحج من أفضل الأعمال

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ أَيُّ  
الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيْمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ» قِيلَ: ثُمَّ  
مَاذَا؟ قَالَ: «جِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ:  
«حَجٌّ مَبْرُورٌ». متفق عليه.

### الحج نوع من الجهاد

عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: يَا رَسُولَ  
اللَّهِ، نَرَى الْجِهَادَ أَفْضَلَ الْعَمَلِ، أَفَلَا نُجَاهِدُ؟ قَالَ: «لَا،  
لَكِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ». وفي رواية: «لَكِنَّ  
أَفْضَلَ الْجِهَادِ: حَجٌّ مَبْرُورٌ». رواه البخاري.

### الحج يهدم ما قبله

عن عمرو بن العاص رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «الحجَّ يهدمُ ما كانَ قبلَهُ» رواه مسلم.

### الحج والعمرة كفارة للذنوب

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ: إِلَّا الْجَنَّةُ». متفق عليه.

### الحج يبطل الجاهلية

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ خطب الناس بعرفة فقال: «إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، إِلَّا كُلُّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمِي مَوْضُوعٌ، وَدِمَاءُ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعَةٌ، وَرَبَا الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ». رواه مسلم.

### الإكثار من الحج والعمرة

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، فَإِنَّهُمَا: يَنْفِيَانِ الْفَقْرَ، وَالذُّنُوبَ، كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ حَبَثَ الْحَدِيدِ»  
رواه أحمد وغيره وصححه العلامة الوداعي والعلامة الألباني رحمهما الله.

### الإخلاص في الحج

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَجَّ لِلَّهِ فَلَمْ يَرَفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». متفق عليه.

### النفقة في الحج في سبيل الله

عَنْ أَبِي طَلِيْقٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: طَلَبْتُ مِنِّْي أُمَّ طَلِيْقٍ جَمَلًا تَحِجُّ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: قَدْ جَعَلْتُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لَوْ أُعْطِيَتْهَا كَانَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». رَوَاهُ الْبَزَارُ وَهُوَ فِي الْجَامِعِ الصَّحِيْحِ.

### الحاج مسنول عن رعيته

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْنُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، الإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْنُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْنُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ وَمَسْنُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْنُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْنُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ». متفق عليه

### الحاج يكفُّ أذاه عن المسلمين

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «المُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ» متفق عليه.

### ملازمة الحاج للسكينة

عن ابن عباس رضي الله عنهما: أَنَّهُ دَفَعَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَسَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَرَأَاهُ زَجْرًا شَدِيدًا، وَضَرْبًا وَصَوْتًا لِلْإِبِلِ، فَأَشَارَ بِسَوْطِهِ إِلَيْهِمْ، وَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ

عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ فَإِنَّ الْبِرَّ لَيْسَ بِالْإِيضَاعِ». رواه البخاري ومسلم.

والإيضاع: السير السريع مع المزاحمة وترك الرفق.

### إكثار الحاج من التوبة والاستغفار

عن الأغرِّ بن يسار المُزني رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ تَوَبُوا إِلَى اللَّهِ فَإِنِّي أَتُوبُ فِي الْيَوْمِ إِلَيْهِ مِائَةَ مَرَّةٍ». رواه مسلم.

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «كُنَّا لِنُعَدُّ لِرَسُولِ اللَّهِ فِي الْمَجْلِسِ الْوَاحِدِ مِائَةَ مَرَّةٍ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي وَتُبْ عَلَيَّ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ». رواه أبو داود وهو في الجامع الصحيح.

### إكثار الحاج من ذكر الله تعالى

عن أمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا جُعِلَ الطَّوَّافُ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَرَمِي الْجِمَارُ؛ لِإِقَامَةِ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى» رواه

أحمد وأبو داود.

### حرص الحاج على التفقه في الدين

عن مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ يُرِدْ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهُهُ فِي الدِّينِ» متفق عليه.

### الحجاج وفد الله

عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْحَجَّاجُ وَالْعَمَّارُ وَفَدُ اللَّهِ، دَعَاهُمْ فَأَجَابُوهُ، وَسَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ». رواه البزار وغيره وهو في الصحيحة ١٨٢٠

### مشروعية بقاء الحاج على طهارة

عن أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالشَّعْبِ نَزَلَ فَبَالَ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَلَمْ يُسْبِغِ الوُضُوءَ، فَقُلْتُ لَهُ: الصَّلَاةُ، قَالَ: «الصَّلَاةُ أَمَامَكَ» فَرَكِبَ، فَلَمَّا جَاءَ الْمُزْدَلِفَةَ نَزَلَ فَتَوَضَّأَ، فَأَسْبَغَ الوُضُوءَ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ثُمَّ أَنَاخَ كُلَّ

إِنْسَانٍ بَعِيرُهُ فِي مَنْزِلِهِ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الْعِشَاءُ فَصَلَّاهَا، وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئًا». متفق عليه.

### صفة الوضوء

عَنْ عُمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ دَعَا بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ، فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ مَضَمَضَ وَاسْتَشْتَرَى، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ. ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». متفق عليه.

### صفة الغسل

عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ يَبْدَأُ فَيَغْسِلُ يَدَيْهِ، ثُمَّ يُفْرَغُ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ فَيَغْسِلُ فَرْجَهُ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ يَأْخُذُ الْمَاءَ فَيَدْخُلُ أَصَابِعَهُ فِي أَصُولِ الشَّعْرِ حَتَّى إِذَا رَأَى أَنْ قَدْ اسْتَبْرَأَ حَفَنَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ». متفق عليه.

### صفة التيمم

عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ فَأَجْنَبْتُ؛ فَلَمْ أَجِدْ الْمَاءَ فَتَمَرَّغْتُ فِي الصَّعِيدِ كَمَا تَمَرَّغُ الدَّابَّةُ، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ بِيَدَيْكَ هَكَذَا، ثُمَّ ضَرْبَ بِيَدَيْهِ الْأَرْضَ ضَرْبَةً وَاحِدَةً ثُمَّ مَسَحَ الشَّمَالَ عَلَى الْيَمِينِ وَظَاهِرَ كَفِّهِ وَوَجْهَهُ». متفق عليه.

### الإحرام

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَامَ رَجُلٌ

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَاذَا تَأْمُرُنَا أَنْ نَلْبَسَ مِنَ الثِّيَابِ فِي  
 الْإِحْرَامِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَلْبَسُوا الْقَمِيصَ، وَلَا  
 السَّرَاوِيْلَاتِ، وَلَا الْعَمَائِمَ، وَلَا الْبِرَانِسَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ  
 أَحَدٌ لَيْسَتْ لَهُ نَعْلَانِ، فَلْيَلْبَسِ الْخَفَيْنِ، وَلْيَقْطَعْ أَسْفَلَ  
 مِنَ الْكَعْبَيْنِ، وَلَا تَلْبَسُوا شَيْئًا مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ، وَلَا  
 الْوَرْسُ، وَلَا تَنْتَقِبِ الْمَرْأَةُ الْمُحْرِمَةُ، وَلَا تَلْبَسِ  
 الْقُقَازِينَ». متفق عليه.

عن عثمان رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «لَا يَنْكِحُ  
 الْمُحْرِمُ، وَلَا يُنْكَحُ، وَلَا يَخْطُبُ». رواه مسلم.

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
 عَلَى ضَبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ لَهَا: «أَرَدْتِ الْحَجَّ؟» قَالَتْ:  
 وَاللَّهِ مَا أَجِدُنِي إِلَّا وَاجِعَةً، فَقَالَ لَهَا: «حُجِّي وَاشْتَرِي،  
 وَقُولِي اللَّهُمَّ، مَحِلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي».

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ وَقَفَ مَعَ  
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَةَ، إِذْ وَقَعَ مِنْ رَاحِلَتِهِ فَأَوْقَصَتْهُ - أَوْ

فَأَقْعَصَتْهُ - فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ  
وَسِدْرٍ، وَكَفَّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ، وَلَا تُحَنِّطُوهُ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ،  
فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبَّبًا». متفق عليه.

### التلبية

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُلَبِّي إِلَّا لَبَّى مِنَ عَن يَمِينِهِ، أَوْ عَن  
شِمَالِهِ مِنْ حَجْرٍ، أَوْ شَجَرٍ، أَوْ مَدْرٍ، حَتَّى تَنْقَطِعَ الْأَرْضُ  
مِنْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا». رواه الترمذي وهو في الجامع  
الصحيح.

### الطواف

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ:  
«إِنَّ مَسْحَ الرُّكْنِ اليماني والرُّكْنِ الْأَسْوَدِ يَحِطُّ الْخَطَايَا  
حِطًّا». أخرجه أحمد والترمذي.

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ:  
«مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ وَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ كَانَ كَعَتَقِ رَقَبَةٍ».

رواه النسائي وابن ماجه.

### السعي

عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال - في صفة حجة النبي ﷺ -: «ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصَّفَا، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الصَّفَا قَرَأَ: {إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ} «أَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ». فَبَدَأَ بِالصَّفَا، فَرَقِيَ عَلَيْهِ، حَتَّى رَأَى الْبَيْتَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَوَحَّدَ اللَّهَ وَكَبَّرَهُ، وَقَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، أَنْجَزَ وَعَدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ» ثُمَّ دَعَا بَيْنَ ذَلِكَ، قَالَ: مِثْلَ هَذَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ نَزَلَ إِلَى الْمَرْوَةِ، حَتَّى إِذَا انْصَبَّتْ قَدَمَاهُ فِي بَطْنِ الْوَادِي سَعَى، حَتَّى إِذَا صَعِدَتَا مَشَى، حَتَّى أَتَى الْمَرْوَةَ، فَفَعَلَ عَلَى الْمَرْوَةِ كَمَا فَعَلَ عَلَى الصَّفَا». رواه مسلم.

وفي لفظ للنسائي: «فَعَلَ هَذَا حَتَّى فَرَّغَ مِنَ الطَّوَافِ»،

وله أيضًا: «فَفَعَلَ عَلَيْهَا كَمَا فَعَلَ عَلَى الصَّنَا حَتَّى قَضَى طَوَافَهُ».

### الحلق أو التقصير

عن أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلِلْمُقَصِّرِينَ؟، قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلِلْمُقَصِّرِينَ؟، قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلِلْمُقَصِّرِينَ؟ قَالَ: «وَالْمُقَصِّرِينَ».

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ عَلَى النِّسَاءِ الْحَلْقُ إِنَّمَا عَلَى النِّسَاءِ التَّقْصِيرُ».

رواه أبو داود . وهو في الجامع الصحيح .

### التلبية والتكبير إذا غدا إلى عرفة

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الثَّقَفِيِّ، أَنَّهُ سَأَلَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ وَهُمَا غَادِيَانِ مِنْ مَنَى إِلَى عَرَفَةَ: كَيْفَ كُنتُمْ تَصْنَعُونَ فِي

هَذَا الْيَوْمِ، مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «كَانَ يُهَلُّ مِنَّا الْمُهَلُّ فَلَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ، وَيُكَبَّرُ مِنَّا الْمُكَبَّرُ فَلَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ». رواه البخاري.

### عرفة

عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتَقَ اللَّهُ فِيهِ عَبْدًا مِنَ النَّارِ، مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَإِنَّهُ لَيَدْنُو، ثُمَّ يُبَاهِي بِهِمُ الْمَلَائِكَةَ، فَيَقُولُ: مَا أَرَادَ هَؤُلَاءِ؟». رواه مسلم.

- قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَخَيْرُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ قَبْلِي عَشِيَّةَ عَرَفَةَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ». رواه الترمذي ومالك والطبراني، وهو حديث حسن بشواهد كما في الصحيحة ١٥٠٣.

### أيام التشريق

عَنْ نُبَيْشَةَ الْهَذَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَيَّامٌ

التَّشْرِيقِ أَيَّامٍ أَكَلٍ وَشُرْبٍ، وَذَكَرَ لِلَّهِ». رواه مسلم.  
 عن عقبه بن عامر رضي الله عنه قال: قال رسول الله  
 ﷺ: «يَوْمَ عَرَفَةَ، وَيَوْمَ النُّحْرِ، وَأَيَّامِ التَّشْرِيقِ، عِيدُنَا  
 أَهْلَ الْإِسْلَامِ، وَهِيَ أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبٍ». رواه أبو داود.

### الجمرات

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال لي النبي ﷺ  
 غداة جَمْعُ: «هَلَمْ الْقَطُّ لِي» فَلَقَطْتُ لَهُ حَصِيَّاتٍ هُنَّ  
 حَصَى الْحَذْفِ فَلَمَّا وَضَعَهُنَّ فِي يَدِهِ قَالَ: «نَعَمْ، بِأَمْثَالِ  
 هَؤُلَاءِ فَارْمُوا، وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ  
 كَانَ قَبْلَكُمْ بِالْغُلُوِّ فِي الدِّينِ». رواه أحمد والنسائي.

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
 كَانَ إِذَا رَمَى الْجَمْرَةَ الَّتِي تَلِي مَسْجِدَ مِنَى يَرْمِيهَا بِسَبْعِ  
 حَصِيَّاتٍ، يُكَبِّرُ كُلَّمَا رَمَى بِحَصَاةٍ، ثُمَّ تَقَدَّمَ أَمَامَهَا،  
 فَوَقَفَ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، رَافِعًا يَدَيْهِ يَدْعُو، وَكَانَ يُطِيلُ  
 الْوُقُوفَ، ثُمَّ يَأْتِي الْجَمْرَةَ الثَّانِيَةَ، فَيَرْمِيهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ،

## الأربعون للحاج والمعتمر

يُكَبِّرُ كُلَّمَا رَمَى بِحَصَاةٍ، ثُمَّ يَنْحَدِرُ ذَاتَ الْيَسَارِ، مِمَّا يَلِي الْوَادِي، فَيَقِفُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ رَافِعًا يَدَيْهِ يَدْعُو، ثُمَّ يَأْتِي الْجَمْرَةَ الَّتِي عِنْدَ الْعَقَبَةِ، فَيَرْمِيهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، يُكَبِّرُ عِنْدَ كُلِّ حَصَاةٍ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ وَلَا يَقِفُ عِنْدَهَا». رواه البخاري.

### طواف الوداع

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ النَّاسُ يَنْصَرِفُونَ فِي كُلِّ وَجْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَنْفِرَنَّ أَحَدٌ حَتَّى يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِ بِالْبَيْتِ». متفق عليه. وفي لفظ: «إِلَّا أَنَّهُ خُفِّفَ عَنِ الْحَائِضِ».

### زيارة المسجد النبوي

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى». متفق عليه.

## الروضة

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ». متفق عليه.

## قباء

عن سهل بن حنيف رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ أَتَى مَسْجِدَ قُبَاءٍ، فَصَلَّى فِيهِ صَلَاةً؛ كَانَ لَهُ كَأَجْرِ عُمْرَةٍ». رواه أحمد والنسائي وابن ماجه واللفظ له.

## عشر ذي الحجة

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ قَالَ: «مَا مِنْ أَيَّامٍ أَعْظَمَ عِنْدَ اللَّهِ، وَلَا أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الْعَمَلِ فِيهِنَّ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ الْعَشْرِ فَأَكْثَرُوا فِيهِنَّ مِنَ التَّهْلِيلِ، وَالتَّكْبِيرِ، وَالتَّحْمِيدِ». رواه أحمد.

## الفهرس

- ٣.....المقدمة.
- ٤.....الحج من أركان الإسلام.
- ٤.....الحجُّ من أفضل الأعمال.
- ٤.....الحجُّ نوع من الجهاد.
- ٥.....الحجُّ يهدمُ ما قبله.
- ٥.....الحج والعمرة كفارة للذنوب.
- ٥.....الحجُّ يُبطل الجاهلية.
- ٦.....الإكثار من الحج والعمرة.
- ٦.....الإخلاص في الحج.
- ٦.....النفقة في الحج في سبيل الله.
- ٧.....الحاج مسؤل عن رعيته.
- ٧.....الحاج يكفُّ أذاه عن المسلمين.
- ٧.....ملازمة الحاج للسكينة.
- ٨.....إكثار الحاج من التوبة والاستغفار.

- ٨.....إكثار الحاج من ذكر الله تعالى
- ٩.....حرص الحاج على التفقه في الدين
- ٩.....الحُجَّاج وفدُ الله
- ٩.....مشروعية بقاء الحاج على طهارة
- ١٠.....صفة الوضوء
- ١٠.....صفة الغسل
- ١١.....صفة التيمم
- ١١.....الإحرام
- ١٣.....التلبية
- ١٣.....الطواف
- ١٤.....السعي
- ١٥.....الحلق أو التقصير
- ١٥.....التلبية والتكبير إذا غدا إلى عرفة
- ١٦.....عرفة
- ١٦.....أيام التشريق
- ١٧.....الجمرات

- ١٨..... طواف الوداع
- ١٨..... زيارة المسجد النبوي
- ١٩..... الروضة
- ١٩..... قباء
- ١٩..... عشر ذي الحجة
- ٢٠..... الفهرس